

حواشي الشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج

سم عبارة الكردي قوله بكل حال أي سواء كان حائزا أو غيره اه .

قوله (ولو أقر في الأولى الخ) محترز قول المتن ألف قوله (بجزء شائع) أي كقوله له في ميراث أبي نصفه أو ثلثه مغني وسم قوله (وحمل على وصية) أي صدرت من أبيه وقوله (قبلها) أي الموصى له و قوله (وأجيزت الخ) هذا الحمل يقتضي أنه لو كان ثم وصايا بالثلث غير هذه لم تشارك المقر له في الجزء الذي عين له لأن الظاهر من قوله له إنه يستحقه ولا يكون كذلك إلا حيث لم يشاركه غيره فيه اه .

ع ش وقد يقال بل مقتضى هذا الحمل مؤاخذة الوارث بهذا الإقرار مطلقا مع نفوذ غير هذه الوصية من الوصايا بالثلث أو أقل الثابتة بالبينة فليراجع قوله (واحد) الى قول المتن ومتى أقر في النهاية قوله (في مجالس) الاولى وفي مجالس بالعطف قوله (من هذا) أي من التعليل قوله (من تقييد الخ) بيان لما يأتي ع ش قوله (لمكان الواو) أي لوجودها فهو مصدر من الكون بمعنى الوجود اه .

سيد عمر عبارة النهاية والمغني لأن العطف يقتضي المغايرة اه .

قوله (ومثلها) إلى قوله ويفرق في المغني قوله (فيفرع الخ) بيان لمعنى التفريع و قوله (وإن أردت الخ) بيان لمعنى الجزاء اه .

رشيدي قوله (فتعين القصد الخ) أي توقف اللزوم في الفاء على قصد العطف بها قوله (في نظير ذلك) أي نحو أنت طالق فطالق سم و ع ش .

قوله (ويظهر) أي المتن في المغني قوله (في بل الخ) في المغني والأسنى والنهاية هنا زيادة بسط متعلقة ببل ولكن ومع وفوق وتحت وقبل وبعد راجعها قوله (أنه لا بد فيها من قصد الاستئناف) أي فلا يتكرر الدرهم عند الإطلاق أو أرادة العطف اه .

ع ش قوله (لا يلحقها بالفاء) أي بحيث يتكرر الدرهم بل لا يلزمه مع ذلك إلا واحد اه . ع ش قول المتن (ودرهم ودرهم) أي أو زاد على ذلك فإن فيه هذا التفصيل وهو أنه إن قصد بكل واحد تأكيد ما يليه قبل وإن قصد به تأكيد ما لا يليه أو الاستئناف أو أطلق تعدد اه . ع ش قوله (كما مر) أي في شرح لزمه درهمان قوله (بعاطفه) قضيته أنه لو لم يرد ذلك بل أراد تأكيد الثاني مجردا من عاطفه وجب ثالث ويوجه بأن المؤكد حينئذ زائد على المؤكد فأشبهه تأكيد الأول بالثاني اه ع ش .

عبارة سم قول المتن وكذا إن نوى تأكيد الأول ينبغي أو تأكيد الثاني بلا عاطفه اه . قوله (لمنع الفصل) أي بالثاني وعاطفه قول المتن (أو أطلق) أي لم ينو به شيئا قوله

(لأن العطف الخ) عبارة المغني لأن تأكيد الثاني بالثالث وإن كان جائزا لكنه إذا دار اللفظ بين التأسيس والتأكيد كان حمله على التأسيس أولى فعلى هذا لو كرر ألف مرة لزمه بعدد ما كرر اه .

قوله (وفي درهم) إلى المتن في المغني قوله (لتعذر التأكيد الخ) لاختلاف حرف العطف ولا بد من اتفاه في المؤكد والمؤكد به اه .

مغني قوله (وجعل بعضهم) هو شيخنا الشهاب الرملي اه .

سم قوله (وهذا) أي قوله المذكور قوله